Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

Journal of University Studies for Inclusive Research

Vol.1, Issue 10 (2022), 7838 -7870

USRIJ Pvt. Ltd.,

دور منظمة التعاون الإسلامي في نزع السلاح

دراسة مقارنة

د. أمين سيدي

Emine Sidi

دكتوراه في القانون المقارن

استاذ قانون في جامعة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي بنواكشوط موريتاني.

a.m.alhdrami@gmail.com

Abstract

The study focuses on the financial potentials that are spent on armament race and arms trade in comparison with expenses on other basic services that are considered as priorities. The study also focuses on the Islamic World with regard to the lack of firm censorship and adjustment that are supposed to be played by international organizations in order to put an end to the most of the local and international conflicts that resulted from the armament race. Furthermore, the study shows the roles played by the international organizations to the ones played by the Islamic ones especially the Organization of the Islamic Cooperation OIC, which is the entity that has got the liability to represent the whole Islamic countries in the treaties of disarmament and in the prevention of illegal arms trade. The study sheds light on the different religious bodies of the OIC compared with the international ones that comply with the perspectives of the international community in order to control and limit the possession of tradition and nuclear weapons.

Keywords: *International organizations, disarmament.*

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

الملخص

لقد عالجت الدراسة سباق التسلح في العالم ، ومستوى الإنفاق على تجارة السلاح في ظل القصور في الانفاق على الخدمات الأخرى والتي تعتبر من الأوليات. كما عالجت الرسالة سباق التسلح في العالم الإسلامي وغياب الدور الرقابي على تجارة السلاح، وعالجت الدراسة أيضا دور المنظمات في الحد من هذا السباق نحو التسلح والذي كان من أسباب النزاعات في العالم الإسلامي سواء النزاعات الدولية أو الداخلية ، ولمقارنة دور المنظمات الدولية بالمنظمات الاسلامية تم تناول ما قامت به المنظمات الدولية مقارنة مع ما قامت به منظمة التعاون الإسلامي والتي تعتبر الممثل الوحيد للمسلمين في الساحة الدولية في الحد من انتشار الأسلحة أو نزع السلاح ، ودور اجهزة المنظمة الإسلامية الدينية في الحد من انتشار الأسلحة مقارنة مع دور منظمات دينية في العالم الآخر ، وذلك في ظل سعي المجتمع الدولي إلى الحد من الأسلحة النووية والاسلحة التقليدية.

الكلمات المفتاحية: نزع السلاح، المنظمات الدولية .

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

المقدمة

الحمد لله ذوي السلطان, المتصف بالعزة والجبروت والإحسان، والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد القائد الأول والهادي إلى تحقيق الأمل، ومعلم الأمة ومخرجها من الظلمة إلى النور والعزة وعلى آله وصحبه الأخيار ومن اقتدى بهم إلى يوم الدين من الكبار والصغار.

وبعد:

فإن سبب اختيار هذا الموضوع هو ابراز التحديات التي تواجهها منظمة التعاون الإسلامى والتي تعتبر المنظمة الوحيدة التي تمثل مسلمي العالم، في ظل الصراعات القائمة في العالم بسبب سباق التسلح ، لذا كان لابد من تسليط الضوء على الموضوع في ظل ما يمر به العالم الإسلامي، ولما تمر به المنظمة من تطوير على جميع الأصعدة من أجل نشر الأمن والسلم في العالم، لذا كان لابد من معرفة أسباب الأزمة التي يعاني منها العالم الاسلامي وهي سباق التسلح الذي تمر به الدول الصناعية الكبرى والضحية هو العنصر البشري في العالم الإسلامي الذي يفتقد أقل مقومات العيش الكريم، في المقابل جميع الثروات الوطنية تنفق على السلاح ، وهذا اهدار كبير للمال العام وسوء تسيير لدى دول العالم.

إن موضوع التسلح في العالم الاسلامي أمر يصعب دراسته بسبب التحفظ من قبل الحكومات العالم عليه، وهو من مواضيع القانون الدولي العام، والذي يعالجها من خلال القنوات الرسمية والمتمثلة في المنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات التابعة لها، لقد أرق موضوع التسلح العالم و أصبح مطروح أمام المنظمات الدولية والاقليمية وهناك أيضا منظمات مجتمع مدني تسعى إلى دراسة هذه المواضيع وتحليلها، وذلك لكون هذا الموضوع يأثر على الأمن والسلم الدوليين، وهو أحد أسباب النزاعات الدولية ، لذا كان لابد من دراسته ومعرفة الدور الذي تقوم به المنظمات الاسلامية في هذا المجال من أجل نشر الأمن والسلم والدوليين من خلال الحد من التسلح في العالم الإسلامي.

ولقد حرصت الدراسة على إثارة الأسباب التي تأثر بها العالم من خلال سباق التسلح وذلك من خلال ابراز الدور العالمي في التسلح، وتصنيف التسلح في العالم ودور المنظمات الدولية في الحد من سباق التسلح وأخيرا دور منظمة التعاون الاسلامي في الحد منه، وقد عانت الدراسة من شح

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

في المصادر والمراجع إلا أنني حرصت على جمع أكبر عدد من المعلومات ليكون البحث مفيدا للجميع.

أولا: أهمية الموضوع

1) إظهار أهمية الحد من التسلح .
2) إبراز أهمية دور أجهزة المنظمة المختصة في نزع السلاح أو الحد منه بالطرق السياسية أوالإقتصادية أوالثقافية أوالدينية.
3) ما خلفته النزاعات من خسائر بشرية ومادية بسبب توفر السلاح.
4) تفكيك وحدة الصف الإسلامي بسبب النزاعات التي كان سببها التسلح المبالغ فيه.
5) ابراز الدور الذي تقوم به المنظمة في الحد من التسلح أو نزع السلاح.
6) دور المنظمة في استتباب الأمن والسلم الدوليين عبر نزع الأسلحة في العالم الإسلامي.
7) أن معظم النزاعات في العالم الآن واقعة في العالم الإسلامي وسببها الوفرة في السلاح.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع

1) توسع النزاع بين الدول الإسلامية وتوفر السلاح في بلدان النزاع.
2) الانفاق العالمي في مجال الأسلحة مقارنة مع المجلات الأخرى.
3) عدم وجود دور ملموس في الحد من التسلح أو نزع السلاح من منظمة التعاون الإسلامي.
4) شعوري بغياب دور المنظمة في الساحة الدولية، وهي التي يتطلع المسلمون إلى أن تعبر عن آرائهم وتعالج قضاياهم ، دفعني إلى محاولة الإسهام في تقديم رؤية علمية لمسيرة المنظمة.
5) محاولة إثراء المكتبة العربية في مجال يفتقر إلى الدراسات الجادة لقضية التعاون بين الدول الإسلامية وهي إحدى القضايا المحورية التي أهملها الباحثون.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

ثالثا: مشكلة البحث

المشكلة التي يتناولها البحث هي الطرق التي تتبعها المنظمة في الحد من التسلح ونشر أسلحة الدمار الشامل ، والأجهزة التي تعمل بها المنظمة من أجل الحد من هذه الأسلحة، والدور الذي تقوم به المنظمات الدولية نزع السلاح والحد من انتشار الأسلحة النووية مقارنة مع دور المنظمة، والانفاق العالمي في مجال التسلح والسباق العالمي نحو التسلح .

منهج البحث :

منهج البحث الذي سار عليه الباحث في هذه الدراسة: هو المنهج الاستقرائي والتحليلي مستصحبا المنهجين الوصفي التحليلى والتاريخى, متبعاً فيه الأساليب الآتية:

1- التزمت الكتابة وفق قواعد الإملاء الحديث.

2- في المسائل الفقهية والقانونية أتبع الخطة الآتية:

أ- ذكر حكم المسالة أو المادة القانونية بدليله- غالبا- إذا كانت من مواضع الاتفاق, مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة.

ب- إذا كانت المسالة من المسائل الخلافية فأتبع ما يلي:

•أذكر الاقوال في المسالة مع نسبتها إلى من قال بها من اهل العلم؛ ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية والقانونية.

• توثيق الأقوال من مصادرها الأصلية .

• استقصي أدلة الاقوال مع بيان وجه دلالتها, واذكر ما يرد عليها من مناقشات وما يجاب به عنها بعد ذكر الدليل مباشرة كل ذلك باختصار .

3- عني الباحث بقواعد اللغة العربية, بعلامات الترقيم الموضحة للنص والمزينة له؛ من اقواس وفواصل وعلامتي الاستفهام والتعجب وغير ذلك.

4- عرف" المصطلحات" من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح؛ او من كتب المصطلحات المعتمدة.

5- وثق المعاني من معاجم اللغة المعتمدة, وتكون الاحالة عليها برقم الجزء والصفحة او بالمادة– حيث انها لا تختلف باختلاف الطبعات, أوبالاثنين معا .

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

6- لم آل جهدا في الاهتمام بلغة البحث, فتجنبت– قدر استطاعتي– الحشو والفضول والاسترسال في إرسال الاعتراضات والإجابة عنها .

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

الفصل الأول

المبحث الأول

منظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها

المطلب الأول

منظمة التعاون الإسلامي

منظمة التعاون الإسلامي هي منظمة إقليمية تعني بأمور العالم الإسلامي على المستوى العالمي، وتضم في عضويتها جميع الدول الإسلامية و الدول التي فيها عدد لابأس به من المسلمين، وهي الممثل الوحيد للعالم الإسلامي على المستوى الدولي، وهي التي باستطاعتها توحيد العالم الإسلامي إن أرادت ذلك، خاصة أنها تعني بأمور المسلمين في الجوانب السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، وهذا مما يساعدها في التأثير على القرار الإسلامي، إلا أن الأمانة العامة للمنظمة مثلها مثل غيرها من المنظمات التي تتأثر بسياسة الدول، إلا أن المنظمة بدأت في تغيير سياستها منذ تولي أمينها العام (أكمل الدين أوغلو) وذلك بدعم من الملك عبدالله بن عبدالعزيز ملك المملكة العربية السعودية علما بأن المملكة العربية السعودية هي التي تبنت فكرة انشاء المنظمة واستمرت في دعمها لها، لذا كان لها الدور الكبير حتى في تطوير عمل المنظمة حيث قامت بدعم الأمين العام في تطوير عمل المنظمة وتعديل ميثاقها لكي يتواكب مع الوضع الدولي الحديث.

لقد تم انشاء هذه المنظمة بهدف توحيد القرار الإسلامي وذلك لكون القرار الإسلامي لم يكن يحظى باتفاق، فعند ما قام اليهودي الأسترالي بحرق المسجد الأقصى قامت الدول الإسلامية في محاولة منها لعقد مؤتمر يضم الدول الإسلامية لكي تستطيع استصدار قرار موحد على المستوى الدولي، ومن هنا تبلورت فكرة إنشاء منظمة دولية إسلامية (أوغلو)، ولم يكن ذلك بالأمر السهل حيث أنها مرة بمراحل عدة كان الهدف منها هو توحيد القرار الإسلامي من أجل الحفاظ على مقدسات الدول الإسلامية والحفاظ أيضا على سيادة الدول الإسلامية من المستعمر الغربي.

وهي تضم اليوم 57 دولة، وهي منطلق القرار الإسلامي في الساحة الدولية وهي الممثل الرسمي للمسلمين على الساحة الدولية.

وهي أول منظمة تضم الدول الإسلامية وتعبر عن إرادتها في الساحة الدولية بموجب القانون الدولي، وقد تم وضع ميثاق لهذه المنظمة وتم تطويره في 2005م، وتم وضع خطط عشرية لتطوير

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

عملها لتتواكب مع عمل المنظمات الدولية والإقليمية وليكون لها دور في الساحة الدولية، وذلك من أجل بسط الأمن والإستقرار في العالم، وقد تم تطوير عمل المنظمة ليضم جميع المجالات، وتم انشاء مؤسسات متخصصة كل حسب تخصصه، فتم انشاء مؤسسات في المجال الثقافي والإجتماعي والإنساني والتجاري والمصرفي، وذلك بهدف تعزيز التعاون بين الدول الإسلامية في جميع المجالات، وقد كان من بين هذه المؤسسات مؤسسات تختص بالعمل السياسي والقانوني، وذلك من أجل تحقيق الأمن والإستقرار في العالم الإسلامي على وجه الخصوص والعالم على وجه العموم، ولكون هذا البحث يتناول موضوع نزع السلاح لذا سوف نتناول المؤسسات التي تأثر على عملية نزع السلاح سواء من الناحية الإقتصادية أو السياسية أو الدينية أو القانونية.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

المطلب الثاني

مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي

إن آلية نزع السلاح عملية ليست بالسهلة خاصة وان سلطة المنظمة ليست كسلطة الدولة على شعبها، فالمنظمة تتعامل مع الأعضاء عبر آلية معنية تتمثل في الحرمان من بعض التسهيلات فقط، وهذه التسهيلات تكون عبر أحد مؤسساتها التي لديها امكانية تقديم هذه التسهيلات، فقد تكون هذه التسهيلات إما اقتصادية أو سياسية، وذلك بهدف تعزيز التعاون بين الأعضاء من خلالها، وهذه المؤسسات تختلف من منظمة لأخرى وفي منظمة التعاون الإسلامي تتمثل هذه المؤسسات في البنك الإسلامي والغرف التجارية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي صندوق التضامن الإسلامي و الآيسسكو كل هذه المنظمات تقدم خدمات للدول الأعضاء ،وبإمكان المنظمة أن تستخدمها في الضغط عليهم للحد من التسلح، وذلك لضعف معظم الدول الأعضاء في المجالات التي تتناولها هذه المؤسسات، وقبل الخوض في دور المنظمة في نزع السلاح من خلال هذه المؤسسات سوف نتناول اختصاص كل من هذه المؤسسات على حده لكي يتضح مدى قدرتها في التأثير على الدول الأعضاء.

الفرع الأول: صندوق التضامن الإسلامي

1- أهداف الصندوق

وقد كان الهدف من انشاء الصندوق هو دعم النضال الفلسطيني والتخفيف من أثر النتائج التي تلحق بالعالم الإسلامي جراء الكوارث الطبيعية والأزمات والمحن ، وذلك بتقديم مساعدات للعالم الإسلامي، كما يقوم بتنظيم المساعدات الممنوحة للأقليات والجاليات الإسلامية والبلاد التي يقومون فيها، والهدف من ذلك هو رفع الوعي الديني والثقافي لدى هؤلاء والمساهمة معهم في بناء المساجد والمستشفيات والمدارس التي يحتاجونها، وتنظيم نشر الدعوة الإسلامية ونشر الفكر الإسلامي الصحيح ودعم المراكز الإسلامية داخل الدول الإسلامية وخارجها، تشجيع البحث العلمي والتقني (التقرير السادس لصندوق التضامن الإسلامي للتنمية، 2013)، دعم نشاطات الشباب المسلم روحيا واجتماعيا ورياضيا، تنظيم الحلقات الدراسية التي تضم مجموعة من النخب والخبراء المختصين

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

في القضايا التي تهم العالم الإسلامي ويحتاج إليها، تنفيذ جميع المشروعات التي تقرها المنظمة ويكون تنفيذها قد أسند إلى صندوق التضامن الإسلامي (• المادة الثالثة من النظام الأساسي للصندوق).

الفرع الثاني: البنك الإسلامي

يعتبر الجناح المالي للمنظمة وهو مؤسسة مالية ويعتبر من أجهزة المنظمة المتخصصة، كانت بداية نشأته في عام 1970م عندما أوصى المجلس الوزاري (• المادة الرابعة من النظام الأساسي للصندوق), بإعداد دراسة لإنشاء مؤسسة إسلامية مالية، وتم اعتماد الدراسة في المؤتمر الأول لوزراء المالية للدول الأعضاء في المنظمة، وذلك في المؤتمر الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1973م، وتم افتتاح البنك رسميا في 1975/10/20م ، وتم الإتفاق على أن يكون مقره في جدة (الدليل المرجعي للوثائق القانونية لمنظمة التعاون الإسلامي).

1- أهداف البنك الإسلامي

كان الهدف من إنشاء البنك هو دعم التنمية الإقتصادية للدول الأعضاء في المنظمة والمجتمعات الإنسانية في أرجاء العالم وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن البنك خصص عملة خاصة به وهي الدينار الإسلامي، وكل دينار يساوي لوحدة سحب خاصة في صندوق النقد الدولي (التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية، 1431هـ).

ومن خلال هذه الأهداف يتضح أن البنك حريص على أن تكون معاملته موافقة للتعاملات الإسلامية، وهو اليوم حفز العالم إلى التعامل بالتعاملات الإسلامي وذلك لتأثير الإقتصاد الإسلامي على اقتصاد العالم، ولكون البنك كان له أثر ايجابي على الإقتصاد الإسلامي.

2- أقسام البنك وأنشطته

يتكون البنك من خمس كيانات (البنك الإسلامي للتنمية – المعهد الإسلامي للبحوث والتربية – المؤسسة الإسلامية لتأمين الإستثمار وائتمان الصادرات – المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص – المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة) .

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

وتقوم هذه المجموعات بعدد من الأنشطة والتي تتمثل في الآتي(المساعدات الإنمائية – تعبئة الموارد – تمويل القطاعين العام والخاص – الاستثمار- تمويل التجارة – الخدمات المعلوماتية – الخدمات التأمينية – البحوث والتدريب في مجالي الإقتصاد الإسلامي والمصرف الإسلامي – المساعدة الفنية لبناء القدرات – التعاون الفني بين الدول الأعضاء – المنح الدراسية للطلبة المسلمين – تخفيف عبء الدين – الإغاثة) (ايجاز، 2010).

الفرع الثالث: الغرفة الإسلامية الصناعية للتجارة والصناعة

1- أهداف الغرفة الإسلامية

تهدف الغرفة إلى التعاون بين الدول الإسلامية في المجالات التالية:(التجارة – تقنية المعلومات – التأمين – الشحن البحري – القطاع المصرفي – الإستثمار – التبادل التجاري) (التضامن).

الفرع الرابع: مجمع الفقه الإسلامي الدولي

1- أهداف المجمع

لقد حدد النظام الأساسي للمجمع أهداف محددة من أجل توحيد العمل الإسلامي الديني والفكري وهي كالتالي:(تحقيق التلاقي الفكري بين المسلمين ويكون ذلك في إطار الشريعة الإسلامية، وما تتيحه مذاهبها من تنوع- التنسيق بين جهات الفتوى في العالم الإسلامي- مواجهة التعصب المذهبي- الرد على الفتوى التي تخالف ثوابت الدين- إبداء الرأي الشرعي في الموضوعات التي تتصل بالواقع بما ييسر الإفادة منه - اعتبار المجمع مرجعية اسلامية فقهية عامة- إفتاء الجاليات المسلمة خارج البلاد الإسلامية- التقريب بين المذاهب الإسلامية-توضيح الموقف الشرعي من قضايا المسلمين العامة).

ويتضح مما سبق أن عمل المجمع يكاد ينحصر في الجانب الديني والفكر من أجل توحيد الصف الإسلامي، وهذا يستدعي الكثير من الجهد والبحث، ووجود شخصيات مؤثرة في العالم الإسلامي ممكن أن تقنع شعوب العالم الإسلامي بهذا التوجه، وهذا ما نجحت في بعض الدول الإسلامية.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

الفرع الخامس: الأمانة العامة للمنظمة

إن الأمانة العامة للمنظمة هي الجهاز التنفيذي لها، وهي التي أسند إليها الميثاق تنفيذ القرارات التي تصدرها القمة أو المجلس الوزاري، كما أسند إليها الإعداد للإجتماعات التي تعقدها المنظمة وذلك بالتعاون مع البلد المضيف فيما يتعلق بالمسائل الإدارية، ومقرها جدة بالمملكة العربية السعودية، وتضم ثلاثة عشر إدارة ، جميع هذه الإدارات تعمل تحت إدارة الأمين العام ، وهو يمثل الهرم الأعلى للأمانة العامة للمنظمة، وهو المسئول الأول أمام المجلس الوزاري(وزاراء خارجية الدول الإسلامية), (الميثاق المعدل – الفصل الحادي عشر ، الأمانة العامة – المادة السابعة عشرة).

أولا: مسئوليات الأمين العام

لقد نص الميثاق على أن المهام المسندة إلى الأمين العام تتمثل المهام في الأعمال التالية (الميثاق المعدل – الفصل الحادي عشر الأمانة العامة – المادة الثامنة عشرة):-

(يسترعي الأمين العام انتباه الأجهزة المعينة في المنطقة إلى المسائل التي يرى أنها قد تفيد أهداف المنظمة أو تعيقها.(وهنا يمكن القول أن بإمكان الأمين طرح مبادرة في الأمور التي تأثر على العالم الإسلامي مثل اتفاقيات نزاع السلاح ، فلوكانت هناك اتفاقية اسلامية للحد من التسلح لما استطاعت الميلشيات امتلاك السلاح الآن، ومن هنا يمكن للأمين العام اطلاق مبادرة اتفاق نزع السلاح أو الحد منه- يتابع الأمين العام تنفيذ القرارات والمقررات والتوصيات الصادرة عن القمة والمجلس الوزاري والاجتماعات الوزارية الإقطاعية الأخرى- يزود الدول الأعضاء بأوراق العمل والمذكرات تنفيذا لمقررات وقرارات وتوصيات القمة والمجلس الوزاري- ينسق ويوائم أعمال الأجهزة المعنية التابعة للمنظمة- يعد برنامج الأمانة العامة وميزانيتها- يعزز التواصل بين الدول الأعضاء ويسهل المشاورات وتبادل الآراء وينشر المعلومات التي يمكن أن تكون ذات أهمية للدول الأعضاء- يقوم بالوظائف الأخرى المسندة إليه من القمة أو المجلس الوزاري- يرفع تقارير سنوية إلى المجلس الوزاري بشأن عمل المنظمة).

ثانيا: صلاحيات الأمين العام

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

لقد منح الميثاق بعض الصلاحيات المحدودة من أجل ممارسة القيام بالأعمال المسندة إليه، ومن خلال الصلاحيات الممنوحة له ممكن أن ستخلص أن الأمين العام في هذه المنظمة محدود الصلاحيات وهي على النحو التالي:- (الميثاق المعدل – الفصل الحادي عشر الأمانة العامة – المادة الثامنة عشرة), (ترشيحات المساعدين له وتقديمها للمجلس الوزاري- تخصيص أحد المساعدين لشئون فلسطين والقدس-تعيين ممثلين خاصين تنفيذا للقرارات ومقررات القمة والمجلس الوزاري- يعين موظفين الأمانة من بين مواطني الدول الأعضاء، آخذا بعين الاعتبار الأهلية والنزاهة مع المراعاة بين الجنسين ومبدأ التوزيع الجغرافي العام- له أن يعين خبراء ومستشارين على أساس مؤقت (مرجع سابق - الميثاق المعدل – الفصل الحادي عشر الأمانة العامة – المادة الثامنة عشرة).

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

الفصل الثاني

المبحث الأول

سباق التسلح وأثره اقتصاديا

المطلب الأول

سباق التسلح

إن سباق التسلح الذي يشهده العالم أَرَّقَ دعاة السلام في العالم، كما أنه أثر على ما كانت تسعى إليه الدول من نشر السلم والأمن ، وذلك من خلال المنظمات الدولية التي أنشأت من أجل بسط الأمن والسلم في العالم، إلا أن سعي الدول إلى التسلح سواء عبر امتلاكها أو صناعتها أو تطويرها كلها أمور أثرت في الأمن والسلم الدوليين، ومع ذلك لازال العالم يحاول التخفيف من هذه الظواهر السيئة والتي كانت سببا من أسباب النزاعات الدولية القائمة، فلولا وجود هذه الأسلحة بهذا الكم الهائل لما وجدنا هذا الحد من النزاعات على المستوى الدولي والداخلي، لذا كان لابد من محاربة هذه الظواهر السيئة من خلال نزعها عبر الطرق القانونية، وقد اختلفت الدول في آلية السباق نحول التسلح وذلك على النحو التالي:-

أولا: صناعة الأسلحة

لقد بادر بعض الدول إلى عملية تصنيع السلاح وسخر لذلك العديد من الإمكانيات، فقامت بتسخير ما يفوق على (400) عالم وباحث يسخرون جهودهم لخدمة الانتاج الحربي، وذلك من أجل تطوير العمل العسكري وقد كانت هذه الجهود منصبة في المجال التقني حيث تهدف الدول إلى الاستفادة من هذا المجال، وهذا مما دفع بعض الدول في العالم الثالث إلى الإهتمام بالمجال التقني، إلا أن الدول الكبرى لازالت هي المتقدمة في هذا المجال (الرماني، قتصاد السلم والحرب – الرياض، 1422هـ).

بسبب الصراع القائم بين أمريكا والاتحاد السوفيتي (روسيا) منذ الأربعينات، استمرت الدول الكبرى في التسابق نحو تطوير الأسلحة وصناعتها ، ولقد كانت أمريكا من الدول الأوائل في هذا المجال حيث أن اجمال المبيعات العالمية للمعدات والخدمات العسكرية في عام 2017 بلغ (398) مليار دولار من قبل (100) شركة لصناعة الأسلحة منها (42) شركة أمريكية وأربع شركات منها تعد من أولى الشركات في القائمة (السنوي)، وهذا مما يعطي دلالة على التقدم الصناعي في

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

هذا المجال، وحرص الدول على التقدم في المجال العسكري حيث أن توفر السلاح يعد من أولياتها، إلا أن التنافس بين أمريكا وروسيا في هذا المجال دفع بهما إلى تطوير العمل في صناعة السلاح.

لقد سعت الدول الكبرى الصناعية إلى السباق نحو صناعة السلاح، فقد قامت أمريكا وروسيا بسباق غير مسبوق نحو التسلح كما أسلفنا، فخصصت كل منهما 400 ألف عالم متخصصين في صناعة السلاح وهذا مما ساعدهما في امتلاك الأسلحة المتطورة فهم الآن يمتلكون ما يقارب من 300 منصة اطلاق الصواريخ.

كما تم تطوير القذائف الموجهة التي تمتلك قدرة اختراق الحاجز الدفاعي الجوي وحول هذا السلاح جمع الحلفاء قواهم العلمية وكانت النتيجة ما حصل في هيروشيما زيد بن محمد الرماني – اقتصاد السلم والحرب – الرياض – مكتبة الرشد – 1422هـ (الرماني، قتصاد السلم والحرب، 1422هـ).

ولازال الصراع مستمر بين أمريكا وروسيا في سباق التسلح، إلا إن المكان لايتسع للخوض في التفصيل.

ثانيا: امتلاك الأسلحة

لقد كانت تجارة تصدير الأسلحة من البلدان الصناعية إلى بلدان العالم الثالث منذ زمن بعيد الجزء الأكبر من تجارة السلاح الدولية، لذا سعت العديد من الدول إلى امتلاك العدد الأكبر من الأسلحة، ووجهت ميزانياتها نحو تطوير المجال العسكري، من خلال الإنفاق على شراء الأسلحة، وخصصت مبالغ ضخمة من أجل تطوير العمل العسكري، حيث بلغ الإنفاق على العسكري الواحد في البلدان النامية أكثر بعشر مرات من دخل الفرد الواحد من السكان (سابق).

بما أن الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن بالإضافة إلى ألمانيا هم أكبر موردي السلاح في العالم منذ عام 1997-1993م ساعد هذا الدول على طلب السلاح بكميات كبيره ، مع أن هؤلاء هم المناط بهم نشر الأمن والسلام في العالم، لكن الفعل مخالف للقول، وهذا ما أسرف عنه الانفاق الغير مبرر من قبل دول العالم الثالث في هذا النشاط .

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

إن الإنفاق الدولي على سباق التسلح تجاوز مليون دولار في الدقيقة أي أكثر من 550 مليار دولار في العام الواحد، وهذا مما يثير القلق حيث أن معظم الدول تتوجه إلى اغتناء أسلحة ، وهذا الإنفاق مما يسبب نقص في التنمية لكونه من الثروات الوطنية، والأغراض الحربية أمر من الأمور التي لابد منها إلا أنها لا تصل إلى مستوى الخدمات الطبية والتعليم ، فالتعليم من أولويات الحياة البشرية وهو أمر في غاية الأهمية فالدول تستعين بالعلماء في جميع الصناعات ويعود بالأثر على الدولة سواء من الناحية الإقتصادية أو السياسية.

لازال الإنفاق العسكري في العالم الثالث يفوق الإنفاق في البلدان الأخرى، فالدول تنفق 30% من ميزانيتها على الترسانة العسكرية ومن تلك الأمثلة المملكة العربية السعودية حيث أصدرت مؤسسة النقد العربي السعودي في تقريرها أن المملكة خصصت هذه النسبة للأمن والدفاع من ميزانيتها، وتعتبر السعودية من كبرى الدول العربية ومن أوائل الدول التي تعيش حالة لامثيل لها من الأمن والاستقرار مقارنة مع الدول الأخرى (أفريقيا، 2015م), ومع ذلك تنفق هذا الحجم في المجال العسكري ، وتعتبر السعودية والإمارات من أكبر خمس دول مستورده للأسلحة عالميا، وقد زادت واردات الأسلحة في الخليج عموما في العقد الماضي إلى 71% وقد حققت المملكة العربية السعودية أكبر زيادة في الانفاق على التسلح في عامي 2010و 2015 ، حيث بلغ 17% وهذا انفاق هائل في ظل وجود استقرار في المنطقة، إلا أن الدول الصناعية الكبرى هي اكبر مستفيد من هذا التزود في الأسلحة وهذا محل نظر؟.

إن دول الشرق الوسط وشمال أفريقيا أنفقت أكثر من(135) مليار دولار على الإنفاق العسكري في عام 2014م والذي يشكل 7.6%من اجمالي الإنفاق العسكري العالمي كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي ويعد الإنفاق على التسلح في تلك الدول الأعلى عالميا.

ومن أمثلة التسلح أيضا في العالم الإسلامي التسلح في إيران والعراق حيث انفق كل من الدولتين المليارات في التسلح، حيث أنفقت إيران مليار دولار ونصف قبل حربها مع العراق في 1989م ، في المقابل كانت واردات العراق من الأسلحة 8.2مليار دولار، وعند نشوب الحرب بينهما ارتفعت واردات كل منهما حيث انفقت ايران في الفترة ما بين 1991 -1989م ما يقارب 2.8 مليار دولار ، وعندها قفزت إيرادات العراق أيضا حيث بلغت 15.3 مليار دولار ، وهذا مما يدل على التضخم في تجارة السلاح في الشرق الأوسط (مشهدي).

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

كما أن منطقة الشرق الأوسط ليس كباقي المناطق وذلك بسبب ما تستحوذ عليه من الانفاق الدفاعي، حيث أن لديها ما يقارب 25%من الاسلحة التي تنتج عالميا، أي ما يعادل 120مليار دولار في عام 2014، دون معرفة الجهات التي استغرقت هذه الكميات من الأسلحة هل هي جهات رسمية أم غير ذلك، ولما لمعلومات الدفاع من سرية عالية، لا يمكن معها معرفة الجهات التي استحوذت على هذه الكميات، فالحكومات لا تصرح بالكميات التي لديها، وهذا مما يجعل العالم يدخل في مأزق وذلك بسبب دخول الهيئات الغير شرعية هذا المجال حيث أنه يمكنهم امتلاك هذه الأسلحة بطرق غير شرعية وهذا مما تسبب في الارهاب الدولي القائم الآن، لذا نجد أن مبادرة الأمم المتحدة في الحد من انتشار الأسلحة التقليدية وغير التقليدية في غاية الأهمية، ولابد من القدوم مضيا للحد من التسلح في العالم، وذلك للمحافظة على العنصر البشري.

إن عملية شراء الأسلحة وبيعها دون ضوابط تعرض المجتمع الدولي للخطر، وذلك لكونها ممكن أن تقع في أيدي الإرهابيين، كما أن عملية سرية التسلح لدى الدول وعدم نشرها في الميزانيات السنوية يعرض الدول للخطر، وذلك من عدة نواحي منها ما هو داخلي ومنها ما هو خارجي ، فالداخلي منها هو نهب المال العام والتصرف فيها دون رقيب، فعدم محاسبة هؤلاء يمكنهم من القيام بنهب المال العام والتصرف فيه دون أي رادع، لذا لابد من أخذ هذا الأمر بعين الاعتبار.

ثالثا: الأسلحة النووية

إن التسلح النووي أمر يطول التحدث عنه والمكان هنا يضيق للبحث فيه، لذا سوف نتطرق إلى الأمور الأساسية في هذا المجال، حيث أن المجال النووي يسيطر على الساحة الدولية وهناك سباق قوي نحو التسلح النووي بين الدول التي تسعى إلى الهيمنة الدولية، لذا أصبح أمر التسلح عبار عن اثبات قوة على الساحة الدولية لذا تقوم الأمم المتحدة بمحاولة للحد من انتشاره، إلا أن سياستها في ذلك تحتاج إلى عدالة حسب نظرية بعض الدول ، لذا سوف تستعرض آلية التسلح النووي منذ البداية إلى الوقت الحاضر باختصار.

إن القوى الخمس الكبرى والمتمثلة في (الصين – فرنسا- بريطانيا – روسيا- الولايات المتحدة الأمريكية) هي الدول التي بدأت في نشر ثقافة تطوير السلاح، إلا إن أمريكا بادرت بأن تكون الأولى في صناعة السلاح ، فقامت بصناعة القنبلة النووية الأولى في العالم ، إلا أنها لم تكن الوحيدة

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

فقد قامت روسيا بعد ذلك بامتلاكها أيضا ومن هنا بدأ التنافس في المجال النووي ناهيك عن المجال الأسلحة المتطورة والتي استخدم فيها المجال التقني من أجل تطوير العمل الصناعي في التسلح (المخدامي)، وقد كان هذا التنافس على النحو التالي:-

1- أمريكا: كانت أمريكا أول من امتلك السلاح النووي ،وقامت بامتلاك القنبلة الهيدروجية عام 1952 م ، ومن هنا بدأ السباق يتجه نحو امتلاك القنبلة النووية وخاصة الاتحاد السوفيتي.
2- الاتحاد السوفيتي(روسيا): في ظل السباق بين كل من أمريكا والاتحاد السوفيتي حرص على كل منهما على أن يكون الأقوى، لذا استطاع امتلاك القنبلة النووية في عام 1953م ، كما استطاع التقدم على امريكا حيث أطلق أول قمر صناعي إلى الفضاء وذلك في عام 1957م، كما قام الاتحاد السوفيتي المتمثل الان بدولة روسيا بصناعة صواريخ تحمل رؤوس نووية، وقد كان تحدي لأمريكا، وذلك لكون هذه الصواريخ يمكن أتصل إلى الأراضي الأمريكية، وكان هذا انتصار لروسيا، وفي ظل تطوير التحالفات الروسية قامت بعقد اتفاقية مع الصين لتطوير برنامجها النووي.
3- بريطانيا: ولم تكن ببعيدة عن السباق حيث استطاعت أن تلتحق بالركب، واستطاعت أن تنتج أول قنبلة هيدروجينية وذلك في عام 1957م ، وكانت بهذا من ضمن الدول الكبرى المصنعة والمطورة للسلاح النووي.
4- فرنسا: تعتبر من الدول العظمي وذلك بسبب دخولها إلى طريق التسلح النووي حيث استطاعت امتلاك القنبلة النووية هي أيضا عام 1960م ، وبهذا أصبحت من الدول الكبرى.
5- الصين: فمالبثت الصين حتى التحقت بالركب حيث قامت بصناعة القنبلة الذرية في عام 1964م ، كما قامت بصناعة القنبلة الهيدروجينية وذلك عام 1967م.

وبهذا تم تأسيس ما يسمى بنادي الكبار، وعندها قامت الدول الكبرى بالخوف من دخول دول أخرى في هذا المجال، واتساع رقعة هذا السلاح ، وقد كانت هذه المبادرة خوفا منهم من اساءة استعمال السلاح، وقامت أمريكا والاتحاد السوفيتي بمحاولة لحصر امتلاك هذا السلاح فعندها بدأت المفاوضات بين الطرفين سعيا منهم إلى قصر هذا السلاح عليهم.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

إلا أن دول العالم ما لبثت أدخلت المجال حيث قامت كل من (الهند وباكستان وإيران وكوريا الشمالية وإسرائيل) بالدخول إلى السباق، وكما أسلفنا فإن التسلح النووي يحتاج إلى تفصيل بسبب التقدم السريع الذي يمر به والمكان لا يتسع للتفصيل.

إن سباق التسلح له أشكال عديدة وليس مقتصرا على ما ذكر فقط ، بل هناك العديد من الأشكال ومنها على سبيل المثال صناعة المعدات العسكرية وانشاء القواعد العسكرية على أراضي دول تحالفات دولياً من اجل استقلال التحالفات في الحروب، إن الوضع الدولي الآن يحتاج إلى الحد من هذا السباق وذلك من خلال قناعة الدول بضرورة بسط الأمن والسلم في العالم.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

المطلب الثاني

أثر سباق التسلح دوليا

إن وجود هذه الكميات الضخمة من السلاح والتضخم في صناعة الأسلحة، كلها أمور لها أثرها على المجتمع الدولي، وهذه الآثار تارة تكون سلبا وتارة تكون إيجابا، فتكون سلبا عند عدم وجود رقابة وتكون إيجابا بمردودها المادي والمعنوي وسوف نتناول تلك الآثار على النحو التالي:-

أولا: الرقابة

إن يمار به العالم اليوم من نزاعات دولية أو داخلية ، وما يمر به أيضا من إرهاب سببه هو الكميات الضخمة من السلاح التي تنشر في العالم دون أي رقابة دولية، فالرقابة الدولية الآن هي رقابة مصالح، والرقابة الحقيقية لابد أن تكون مبنية على أسس قانونية، أي أنه لابد من أن يكون أعضاء الاتفاق مقتنعين بأن هذه الرقابة تخدم الأمن وهذه من الاولويات لكي تكون هناك رقابة حقيقية، ولابد من الاقتناع بأن الهدف هو الأمن في المقام الأول ويكون ذلك بأدنى حد من التسلح، كما أن أي اتفاق للتسلح لابد أن يرتكز على ثلاث أسس وهي كالتالي:-

1- المساواة في سيادة الدول: إن أي اتفاق لابد أن يرتكز على مبدأ احترام سيادة الدول والمساواة في الحقوق والواجبات القانونية، وخضوع الجميع لقواعد القانون الدولي دون أي تمييز.
2- حكم القانون الدولي: لابد لأي اتفاق يبرم من أجل مراقبة التسلح أن يخضع لمبادئ القانون الدولي، ومن المبادئ الأساسية التي تحكم وضع وتأدية التزامات القانونية هو مبدأ حسن النية، مع أن قياس حسن النية في العمل السياسي أمر في غاية الصعوبة إلا أنه لابد من ذلك ، ويمكن أن يقاس مبدأ حسن النية من خلال التفاوت ومدى الإلتزامات بتلك الإتفاقات المبرمة بين الطرفين، وهذا ما يعاني منه القانون الدولي هو أنه يعتمد على مبدأ المجاملات بين الأطراف الدولية ، لذا لا يمكن إلزام أي دول بأي اتفاق إلا ما تقوم به الدول الكبرى عبر مجلس الأمن، وذلك من خلال فرض بعض الضغوط على المعاملات الدولية مع الدول المخالفة، هذا الإجراء وهو ما يطلق عليه إجراء الحرمان، وهو اجراء ليس بكاف في ظل تطوير القانون الدولي وتطور العلاقات الدولية، ولابد من تطوير العمل الدولي

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

لكي يتمع العالم بالأمن والاستقرار ، وذلك عبر فرض عقوبات على الدول المخالفة للقواعد التي تمس الأمن والسلم الدوليين.

3- ميثاق الأمم المتحدة: لابد لأي اتفاق مبرم في مجال مراقبة الأسلحة أن يكون قابل للإستمرار، ويعتمد على المبادئ المقيدة في ميثاق الأمم المتحدة.

فالرقابة لها دور مهم في الحد من الأثر السلبي وتدفق الأسلحة وامتلاك جهات غير شرعية لها، لكون امتلاك هذه الجهات للأسلحة يؤدي إلى إرهاب الدول والقضاء على العنصر البشري، خاصة في ظل التطور الذي يشهده العالم اليوم، فهناك بعض الأسلحة التي تعتبرها بعض الدول أسلحة قديمة لا قيمة لها في ظل وجود أسلحة جديدة ذات تقنية عالية،هذه الأسلحة لابد لها من رقابة عالية، ولابد أن تكون اللجان المشرفة على هذه الرقابة ذات شفافية ومصداقية عالية وليس لها أي انتماء لأي من الجهات الدولية، وجميع أعمالها مصدرها نظامها القانوني النابع من قناعة الدول.

ثانيا: الموارد المالية

إن المبالغ المخصصة للإنفاق العسكري لاتزيد كثيرا عن كلفة التزود العلمي من النفط ، ولو خصصت هذه المبالغ لإيجاد فرص عمل لأمكن القضاء على البطالة في العالم ، لذا نجدها سلبية لدى دول تعاني من الفقر وشح الموارد، وايجابية للدول المصنعة والتي تحظى بدخل من الموارد النفطية والصناعية ، لذا لابد من تناول الجوانب كلها وذلك على النحو التالي:-

1- الجانب الإقتصادي: ترى بعض النظريات أن التفوق في الجانب العسكري يعطي تفوق في الجانب الإقتصادي حيث أنه يشجع الإستثمار الأجنبي، كما أنه يعطي الاقتصاد دفعة من خلال توفير فرص لعدد كبير من العاطلين عن العمل، وخاصة لحملة الشاهدات من المختصين في المجال التقني والكيميائي والفيزيائي وجميع التخصصات العلمية، وهذه من العوامل التي تسهم في دفع عجلة الإقتصاد العالمي، كما أن دفع عجلة الاقتصاد في الدول الصناعية ينمي اقتصاد الدول الفقيرة، وذلك بسبب ما تصدره هذه الدول للدول الفقيرة من صناعات تساعد في تنمية الدولة، وهذه العوامل تساعد في تنمية الاقتصاد في العالم.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

2- الجانب الأمني: فقد اختلف الباحثون في هذا الجانب فمنهم من يراه سلبا ومنهم من يراه إجابي، أما الجانب السلبي فيتمثل في التسلح المفرط والذي يمكن أن يؤثر على الوضع الداخلي والدولي حيث أنه لابد من اندلاع نزاع لكي تستطيع هذه الجهة أن تستخدم هذه الأسلحة، ومنها أيضا قيام بعض الدول بالاعتناء بالجهاز العسكري وذلك بتوفير فرص العمل في هذا الجهاز أكثر من غيره، وحسب بعض التقارير فإن 27.5 مليون شخص يعملون في الانتاج الحربي، بينما يعمل 3 ملايين في المجال الهندسي ، وهذا مما يجعل العامة تتجه نحو العسكرية وتترك التعليم وذلك بسبب أن الجهاز العسكري غالبا لايشترط التعليم، وهذا مما يأثر سلبا على المجتمع.

ومن الجوانب السلبية في الجانب الأمني هو ازدياد النفقات فيه، حيث أن جانب البحث العلمي في التسلح أخذ ما يفوق 40% من الميزانية الموجه للبحث العلمي، وهذا مما يؤثر سلبا على البحث العلمي الصحي.

كما أن ازدياد عدد النفقات العسكرية على الأسلحة بعد الحرب العالمية الثانية فاق ما قبلها بمعدل 12 مرة ، ويزداد عدد النفقات بعدد ازدياد القوات المسلحة.

وهناك العديد من العوامل التي أثرت على الجانب الأمني سلبا ومعظمها تتركز في الاعتناء بالجانب العسكري من تطوير الفرد العسكري وتسليحه، أكثر من الجانب الفردي وهذا مما يؤثر سلبا على النواحي التعليمية والصحية وغيرها من المجالات التي تؤثر على المجتمع والدولة.

أما الجانب الإيجابي فيتمثل في قوة الدولة في مواجهة خصمها وحفظها لأمنها وحدودها، واستطاعتها على مواجهة عدوها، تطوير مخزونها من الأسلحة وتطوير كواردها العسكرية، وتحويل الدولة من دولة مستهلكة إلى دول مصنعة كما هو الحال الآن في السعودية، حيث أنها استطاعت أن تخرج من دائرة الاستهلاك إلى دائرة التصنيع، وهذا أمر ايجابي.

ولكون التوازن في القوى أمر ضروري للحفاظ على السلام، لذا كان الاهتمام بجانب البحث العلمي العسكري أمر ضروري ، وهذا مما يسهم في المقدرة على مواجهة الخصم، حيث أن معرفة ما توصل إليه العلم الحديث من قدرات عسكرية تسهم في تطوير العمل العسكري في البلد كما تسهم في القدرة على مواجهة العدو والمحافظة على سلامة الوطن والمواطن في آن واحد.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

ومن خلال النظريات السابقة نجد أن كل منهما لديه نقاط ايجابية ، إلا أنه لكي يبقى الأمر ايجابيا لابد من الحفاظ على الأمن والمجتمع المدني ، فلا افراط ولاتفريط لذا فإن عرض الميزانية العسكرية على البرلمانات دون تأثير عليها، يسهم في توازن بين الجانب الأمني والاقتصادي.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

المبحث الثاني

دور المنظمات الدولية في نزع السلاح

المطلب الأول

دور المنظمات والهيئات الدولية في نزع السلاح

إن دور المنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات والهيئات التابعة لها هو الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، وهذا لا يمكن إلا من خلال قناعة دولية بضرورة ذلك، وهذه القناعة قد صدرت من الدول وكان من ثمارها العزم على انشاء المنظمة الدولية ويكون دورها هو الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، ونجد أن معظم مواثيق هذه المنظمات نصت على ذلك، لذا سوف نتناول الدور الذي قامت به هذه المنظمات في سبيل تحقيق الأمن والسلم الدوليين وذلك على النحو التالي:-

أولا: منظمة الأمم المتحدة

في ظل سعي الأمم المتحدة إلى نزع السلاح والحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل قامت المنظمة بإنشاء هيئة تدعى هيئة نزع السلاح وذلك بقرار من الجمعية العامة حيث أصدرت قرارها في عام 1952 م وأسند إليها مهمة نزع السلاح في العالم، كما وضعها تحت إشراف مجلس الأمن، إلا أنها لم تجتمع إلا قليلا بعد عام 1959م (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 502 ، 1952).

وفي عام 1978م أنشأت دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح هيئة خلفا لنزع السلاح (هيئة نزع السلاح التابعة للأم المتحدة) ، باعتبارها هيئة فرعية للجمعية العامة تتألف من كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

وأنشئت هذه الهيئة بوصفها هيئة تداولية يناط بها النظر في مختلف المسائل في مجال نزع السلاح ووضع توصيات بشأنها، ومتابعة ما يتعلق بالموضوع من مقررات وتوصيات الدورة الاستثنائية وترفع الهيئة تقاريرها سنويا إلى الجمعية.

وتقوم الهيئة بالتركيز في كل دورة على مهام معينة في جدول أعمالها في كل دورة ، وفي عام 1989 قررت سعيا إلى النظر المتعمق، أن يكون جدول أعمالها الموضوعي مقتصرا على أربعة بنود كحد أقصى وجرت الهيئة في الواقع على تناول بندين أو ثلاث وذلك في عام 1993م ، وكان النظر في البنود التي تخص نزع السلاح تختلف حيث نظرت منذ عام 1993بند في كل عام ،لذا

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

قررت الجمعية أن يتضمن جدول أعمال الهيئة في العادة اعتبارا من عام 2000 م بندين أي موضوعين للعام من كامل مجموع مسائل نزع السلاح ،ويكون بند منها عن نزع السلاح النووي (قرارات الجمعية العامة قرار رقم 492/52).

وتعقد الهيئة جلسات عامة ، كما أنها تجتمع لمدة ثلاثة أسابيع في الربيع ، كما أنها تعمل عبر فرق عامله يتوقف عددها على عدد البنود الموضوعية المدرجة في جدول أعمالها. وتتناوب المجموعات الجغرافية الخمس على رئاسة الهيئة، في حين ينتخب رؤساء الفرق العاملة وفقا لذلك.

وقد صاغت الهيئة العديد من المبادئ والتوصيات في عدد من الموضوعات ووافقت عليها الجمعية العامة، إلا أنها عجزت خلال العقد الماضي على اتفاق على نتائج جوهرية، إلا أن ذلك لم يؤثر في عمل الهيئة حيث استمرت في عملها قامت بتمرير العديد من المعاهدات المختص بنزع الأسلحة وذلك على النحو التالي:-

1- تم حظر الأسلحة من نوعية الرصاص المتفجر وذلك في اعلان لاهاي (1899م).
2- البروتوكول الرابع عام 1995 لميثاق الأسلحة التقليدية حول أسلحة الليزر المسببة للعمي.
3- تم استصدار معاهدة من أجل حظر الاستخدام العسكري للتقنيات التي تؤثر على البيئة سواء كان الاستخدام لأغراض عسكرية أو عدائية.
4- معاهدة حظر الألغام في عام 1997م حول حظر استخدام وتخزين وانتاج ونقل الالغام المضادة للأفراد وتدميرها.
5- ميثاق عام 2008 م حول حظر الذخائر العنقودية.
6- ميثاق الأسلحة البيولوجية الصادر عام 1972م.
7- ميثاق الأسلحة الكيميائية الصادر عام 1993م.

تعتبر الأمم المتحدة ساعية من خلال المؤسسات التبعة لها أو المنبثقة منها على نزع السلاح في العالم، وهذا أمر مستحيل، لكن هناك أمر ممكن وهو التقليل أو الحد من الانتشار النووي والسيطرة على سباق التسلح.

إن مما ساعد الأمم المتحدة في القيام بهذا العمل هو قناعة الدول الخمس الكبرى بضرورة العمل على نزع السلاح وذلك بسبب ما تعانيه الدول التي تقوم بتجارب نووية، حيث خلفت هذه التجارب

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

خسائر بشرية هائلة، لذا لابد من تعاون المجتمع الدولي من أجل الحد من هذه الأسلحة، وقد كان هذا الأثر جليا، حيث نجد أن المجتمع الدولي قد حرم بعض الأسلحة بسبب ما له من تأثير على العنصري البشري، وهذا أمر يدل على أنه الأمر يحتاج إلى إصرار من المجتمع الدولي فقط، وعلى رأسهم المنظمات الدولية والإقليمية، خاصة وأن المهم التي أنشأت من أجلها المنظمات الدولية هو نشر الأمن والسلم الدوليين، لذا كان لابد من دراسة هذا الدور المهم والذي سيكون له الأثر على المستوى الدولي.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

المطلب الثاني

دور منظمة التعاون الإسلامي في نزع السلاح

إن العالم الإسلامي يعاني أكثر مما تعانيه الشعوب الأخرى من ويلات الحرب وكثرة النزاعات، وذلك بسبب الآثار التي خلفها المستعمر خلال فترة الاستعمار ، حيث أن تعدد العرقيات والديانات في العالم الإسلامي من الأمور التي نشرت النزاعات في هذه البلدان، ولكون القائمين على هذه الدول ينقصهم الانتماء الوطني بسبب ما لهم من انتماء للمستعمر ، إلا أن ميثاق منظمة التعاون الإسلامي نص على هذه الإشكالية حيث جعلها من بنود الخطة العشرية الصادة عام 2005 م لما لها من تأثير على مواقف الدول على الساحة الدولية، إن أمر الحكم الرشيد في العالم الإسلامي أمر في غاية الأهمية، إلا أن ظهور ما بت يعرف بثورات الربيع العربي كان لها الأثر أيضا في العالم الإسلامي، وقد سببت هذه الثورات العديد من النزاعات في العالم الإسلامي، وأشعلت نار الطائفية، واستمرت هذه النزاعات في العالم الإسلامي وألحقت الضرر بجميع العالم وأثرت عليه اقتصاديا واجتماعيا، وأحد أسباب هذه النزاعات هي الكمية الهائلة من السلاح التي تمتلكها هذه الدول، كما أن وصول السلاح لأيدي الميلشيات القتالية في الدول التي فيها نزاعات أدت إلى حدت الصراع ،لذا كان لابد لمنظمة التعاون الإسلامي بالتدخل من أجل الحد من انتشار الأسلحة في العالم الاسلامي.

إن المنظمات الدولية والإقليمية تتأثر بما يتأثر به أمينها العام، لذا نجد أن بعض المنظمات لا يعمل بالشكل الصحيح بسبب تقاعس الأمين العام وتوجهه، وهذا مما يؤثر على عمل غالبية المنظمات الدولية وخاصة الإقليمية منها، إلا أن المنظمة التي نحن بصددها الآن سعت إلى محاولة التغلب على هذا الأمر، حيث أصبح الأمين العام يعين بانتخاب وليس كما كان في السابق، لذا فإن العمل الذي قام به الأمين العام السابق كان له الأثر الإيجابي على العلاقات الدولية الإسلامية ، وعلى المنظمة أيضا لكونها ثاني أكبر منظمة في الساحة الدولية، ولها مكانتها الدولية والإقليمية، لذا سعى الأمين العام (أكمل الدين أوغلو) إلى تطوير هذه العلاقة، لكن بعد ما مرت به الدول العربية من اندلاع الحرب فيها بسبب انتشار ظاهرة التيارات الفكرية ، والتعصب لها، واستبعاد عنصر الوطنية الذي كان هو صمام الأمان لهذه الدول ، انهارت بعض الدول وتدخل البعض الآخر من أجل دعم بعض هذه التيارات، وأدى هذا إلى ضعف صوت المنظمة لحساسية الموقف، خاصة وأن الأمين

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

العام في هذه المرحلة هو أحد مواطني الدول التي دخلت في هذا الصراع ، وتسبب هذا في ضعف الصوت الاسلامي في هذه المرحلة لضبابية الموقف.

وقد كان من بين الأسباب التي أدت إلى ضعف موقف المنظمة هو عدم وجود تدابير في الميثاق تمكن من مواجهة الأعضاء، كما هو الحال في الأمم المتحدة حيث أن مجلس الأمن يقوم باتخاذ قرارات تشل الدول وذلك في علاقاتها الدولية سواء من صادرات ونحوها، ولكون العالم اليوم أصبح كتلة واحدة، لذا استطاع مجلس الأمن مواجهة الدول وذلك من خلال تدابير خاصة وقد اتخذت العديد من القرارات ضد عدد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لكونها خالفة سياسة المنظمة، وهذا ما تحتاجه منظمة التعاون الاسلامي لكي تتمكن من أداء العمل المطلوب منها على أكمل وجه.

إن المنظمة لديها العديد من التدابير التي يمكنها القيام بها لمواجهة أعضائها في حال مخالفتهم لميثاق المنظمة، وذلك في عدة جوانب وهي على النحو التي:

أولا: اقتصاديا

يمكن للمنظمة الضغط على أعضائها عبر عدة مؤسسات مالية أو مؤسسات تخدم الدول الأعضاء من الناحية الإقتصادية تابعة للمنظمة ، وهذا النهج الذي سارت عليه منظمة الأمم المتحدة وهو أثر فعلا على تغيير مواقف الدول، وذلك لكون القانون الدولي هو عبارة عن قانون مجملات لذا لا يمكن اتخاذ أي تدابير يمكن أن تتخذ ضد الدول الأعضاء إلا عبر المؤسسات الدولية التي تقدم تسهيلات لدول الأعضاء، لذا ممكن للمنظمة أن تحذوا هذا الحذو من أجل الضغط على الدول الأعضاء فيها عبر مؤسساتها والتي تتمثل في المؤسسات التالية:-

1- البنك الإسلامي: ويعتبر البنك الذراع المالي للمنظمة و لديه القدرة على الضغط على الدول الأعضاء من خلال القروض والخدمات التي يقدمها للدول الأعضاء في المنظمة.
2- الصندوق: ويعتبر أيضا أحد الأذرع المالية للمنظمة والذي يقدم خدمات للمؤسسات في العالم الإسلامي وخاصة مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، وذا مما يجعل تأثيره أقوى.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

3- الغرفة الإسلامية: وهي أحد أجهزة المنظمة التي تقدم خدمات للدول الأعضاء وذلك في المجال التجاري، والذي له أثر مباشر على سياسة الدول، خاصة وأن هناك واقعة لهذه الغرفة أدت إلى تغيير سياسة بعض الدول في تعاملها مع الدول الإسلامي ولايسع المكان لذكر التفاصيل، لذا كان أولى بالمنظمة أخذ هذه التجربة بعين الاعتبار.

ثانيا: ثقافيا ودينيا

إن المجتمع الاسلامي يتأثر بالعامل الديني أكثر من غيره، لذا يمكن للمنظمة استخدام المؤسسات الدينية والاعلامية في اقناع الدول على اتخاذ قرار معين وهذه المؤسسات هي كالتالي:-

1- مجمع الفقه الاسلامي الدولي

وهو المرجعية الدينية الأولى في العالم الاسلامي، ويضم في عضويته العديد من علماء العالم الإسلامي والمؤثرين على الساحة الاسلامية من جميع الطوائف، وهو أحد اجهزة المنظمة المتخصصة في الجانبي الديني، ومن أهدافه توحيد التوجه الديني في العالم الاسلامي، وله تأثيره على الساحة، إلا أن قرار التفعيل لابد أن يصدر بقناعة من الأمانة العامة من جهة؛ ومن الدول الأعضاء من جهة أخرى، لذا لابد للمنظمة أن تتخذ قراراتها بناء على إرادة صادقة في توحيد الموقف الاسلامي على الساحة الدولية.

2- الآيسسكو

وهي إحدى مؤسسات المنظمات التي تعمل على تقديم بعض التسهيلات للدول الاسلامية، ولها تأثير على بعض الدول الأعضاء التي تقدم لها خدمات وتسهيلات في عدة مجالات ثقافية.

فعبر هذه المؤسسات التابعة للمنظمة يمكن للمنظمة متمثلة في الأمانة العامة في اتخاذ تدابير يمكنها أن تساعد المنظمة على مواجهة أعضائها، إلا أن الأمانة العامة تمر بمراحل صعبة حيث أن العامين فيها لازالوا يحتاجون إلى رفع مستوى الكفاءة المهنية لديهم، فالقائمين عليها لازال هاجس العمل الوطني هو الثابت في أذهانهم، وهذا مخالف لما نص عليه الميثاق، حيث أن المنظمة مستقلة في اتخاذ قراراتها عن الدول الأعضاء وسياستهم، وجميع العاملين يعملون بصفة حيادية من جميع الأعضاء حتى لو كانت دولهم، وهذا الأمر هو الذي ارق العاملين فيها، حيث أنهم يتأثرون بسياسة

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

دولهم، لذا لم يكن لهم دور في المبادرات التي تطلق من أجل بسط الأمن والسلم الدوليين، مع أن معظم مناطق التوتر في العالم واقعة في العالم الإسلامي والسبب في ذلك هو كميات السلاح التي تمتلكها الدول الاسلامية والتي وصلت لأيدي الإرهابيين ، ومع ذلك لم نجد أي مبادرات من المنظمة في مجال نزع السلاح أو الحد منه أو انتشار السلاح ، وذلك لعدم وجود مبادرة منها في هذا الشأن، فالمبادرات دائما تأتي بعد حصول الحدث، فنجدها لم تتدخل في النزاعات في الحقبة الماضية لقلة الخبرة في هذا المجال أيضا، إلا أنها قامت مؤخرا بإنشاء وحدة مختصة في الأمن والسلم، ومع ذلك فالمبادرة أتت متأخرة.

لما يمر به العالم الاسلامي خصوصا والعالم عموما من ويلات الحروب بسبب النزاعات والتي كان أحد أسبابها توفر السلاح بكميات ضخمة والسباق العالمي نحو التسلح، يمكن للمنظمة أن تساهم في نزع السلاح عبر إطلاق مبادرات من قبل وحدة الأمن والسلم في الإدارة السياسة بالأمانة العامة للمنظمة من أجل الحد من التسلح وتملك أسلحة الدمار الشامل في العالم الاسلامي، واستخدام مؤسساتها من أجل الضغط على الدول الأعضاء في الموافقة على المبادرة ومن ثم تنفيذ البنود التي سيتم الاتفاق عليها.

وفي الختام فإن هذه المنظمة أنشأت من أجل توحيد الموقف الاسلامي على الساحة الدولية، وتعزيز التعاون الاسلامي، وهذا لا يمكن أن يكون في ظل النزاعات القائمة، لذا لابد من إطلاق مبادرة صادقة من قبل الدول الاعضاء من أجل انهاء التوتر والنزاعات القائمة في المنطقة، وتكثيف الجهود من أجل نشر الأمن والسلم في العالم الإسلامي وذلك عبر نزع الأسلحة والحد من انتشارها، وهذا يحتاج إلى كثير من الجهد من المنظمة وجميع أجهزتها.

نستخلص من البحث ما يلي:-

أولا: النتائج

1- تهديد السلاح للعنصر البشري في العالم الإسلامي.
2- تهديد المواطن في العالم الاسلامي بسبب كميات السلاح.
3- ضعف البحث العلمي في المجال النووي في العالم الإسلامي.
4- غياب دور منظمة التعاون الاسلامي في نزع السلاح.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

5- الانفاق المبالغ فيه في تجارة السلاح.
6- الاهتمام بتطوير المجال العسكري وإهمال الفرد في العالم الاسلامي.
7- غياب دور المجتمعات الاسلامية مقارنة مع دور الدول الأوروبية وأمريكا.
8- غياب البحث العلمي في مجال سباق التسلح في العالم الاسلامي.
9- غياب الأرقام الصحيحة لكميات السلاح في العالم الاسلامي.
10- تهديد العنصر البشري في العالم بسبب السباق النووي.
11- عدم وجود أي اتفاق بين الدول الاسلامي في مجال التسلح.

ثانيا: التوصيات

1- الحرص على حياة العنصر البشري في العالم الاسلامي.
2- اطلاق المنظمة لمبادرات لنزع السلاح.
3- حرص المبادرة على عقد مؤتمرات اسلامية تختص بنزع السلاح.
4- اطلاق مبادرات في العالم الاسلامي للحد من التسلح.
5- تشجيع البحث العلمي في مجال التسلح.
6- تشجيع الدول الاسلامية على صناعة السلاح من اجل الوصول إلى الاكتفاء الذاتي.
7- الحد من التسلح في العالم الاسلامي.
8- وضع رقابة دولية على التسلح في العالم.
9- التعاون الدولي المكثف في مجال عدم انتشار الاسلحة النووية.
10- التوازن الدولي في مجال التسلح النووي.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

المراجع

- **لقد تم الإعتماد على المصادر والمراجع التالية:-**

- ✓ Amended Charter - Chapter Eleven the General Secretariat - Article Eighteen.
- ✓ Amended Charter - Chapter Eleven the General Secretariat - Article Eighteen.
- ✓ Previous reference - the amended charter - chapter eleven, the general secretariat - article eighteen.
- ✓ Article Three of the Fund's Articles of Association. (No date).
- ✓ Article 4 of the Fund's Articles of Association. (No date).
- ✓ The Amended Charter - Chapter Eleven, General Secretariat - Article Seventeen.
- ✓ (1431 AH). Annual Report of the Islamic Development Bank.
- ✓ (1952). United Nations General Assembly Resolution 502.
- ✓ (2013). Sixth report of the Islamic Solidarity Fund for Development.
- ✓ 40 years of solidarity. (No date). Organization of Islamic Cooperation.
- ✓ Ekmeleddin Oglu. (No date). The Islamic World and the Challenges of the Twentieth Century (Volume 1st ed.). Cairo: Dar Al-Shorouk.
- ✓ Annual strategic report. (No date). Armament in the world between balance and supremacy. Arab Democratic Center.
- ✓ Reference Guide for Legal Documents of the Organization of Islamic Cooperation

- ✓ Regional Results Middle East and North Africa. (2015 AD). Anti-corruption index in the defense sector. TI-DSP.
- ✓ Hassan Mashhadi. (No date). Arms Control and National Security in the Middle East. Journal of Palestine Studies.
- ✓ Dr. Zaid bin Muhammad Al-Rumani. (1422 AH). The economy of peace and war. Riyadh: Kitab al-Rushd.

Journal of University Studies for inclusive Research (USRIJ)
مجلة الدراسات الجامعية للبحوث الشاملة
ISSN: 2707-7675

- ✓ Dr. Zaid bin Muhammad Al-Rumani. (1422 AH). The Economy of Peace and War - Riyadh. Riyadh: Al-Rushd Library.
- ✓ Abdul Qadir Rizek Al-Makhdami. (No date). International arms race. University Publications, p. 62.
- ✓ Resolutions of the General Assembly Resolution No. 52/492.
- ✓ Bank Group Islamic Development Bank in a nutshell. (2010). Department of Economic and Political Research - Islamic Bank.